طلاق اللاجئات العراقيات والسوريات: الأسباب والمعالجة

أ.د. بيرك فارس حسين الجبوري* أ.د.ساجدة عبدالكريم خلف التميمي**

المقدمة

الانسان هو عماد الحياة، وعماد حياة الانسان الزواج، فمنذ بدء الخليقة... خلق الله سبحانه وتعالى ادم عليه السلام وخلق معه حواء لتكون بذلك الحياة الزوجية الاولى ومنذ ذلك الحين ولازالت تلك الرابطة هي اسمى الروابط واكثرها متانة، من حيث تكوينها والاثار المترتبة عليها، لكن تلك الرابطة السامية وان كان التأبيد من شروطها، الا انها قد تنتهي قبل وفاة احد طرفيها لأسباب عدة ناجمة عن الظروف التي تحيط بالزوجين، وتعد الحروب وويلاتها من ابرز تلك الاسباب وما يرافقها في الغالب من التهجير والنزوح عن مناطق النزاعات المسلحة مما يعني اضطرار الزوجين الى ترك منزلهما وفقدان مورد الدخل فيكونان بلا مأوى وبلا مصدر رزق، مما ينعكس سلبا على صفو الحياة الزوجية ويجعلها عرضة للعصف بها وانقضاء تلك الرابطة الابدية حسبما كان يفترض، ومن هنا كان للحروب التي عصفت بالمنطقة وما نجم عنها من نزوح وتهجير النصيب الاوفر في تعاظم اسباب الطلاق في سوريا والعراق.

ومما تقدم يتجلى بوضوح الاهمية الكبيرة لموضوع البحث في موضوع طلاق اللاجئات العراقيات والسوريات وذلك بالوقوف اسباب تلك الظاهرة والبحث عن سبل معالجتها للوصول الى العدف الاهم وهو الحفاظ على كيان الاسرة ووحدتها في هذه الفترة الحرجة التي تمر بها شعوبنا وبلداننا.

ان نطاق ومنهج هذه الدراسة سيكون مستوحيا من رحم المجتمع الذي عانى من الويلات الحروب والنزوح وما ترتب عليها من اثار سلبية قصمت الكثير من عرى واواصر العلاقات

---

*– **الأستاذ الدكتور بيرك فارس حسين الجبوري:** تولد العراق 1979م، أستاذ القانون المدني ورئيس فرع القانون الخاص بجامعة تكريت– كلية الحقوق في العراق.

– **الأستاذ الدكتور ساجدة عبدالكريم خلف التميمي: تولد العراق 1973م، أستاذ الأدب الحديث والنقد الادبي بجامعة تكريت كلية الاداب في العراق.

الزوجية، مسلطين الضوء على ما تيسر لنا من اسباب غير عادية للطلاق باحثين عن سبل لمعالجة تلك الظاهرة غير مقيدين بما هو تقليدي من تلك الاسباب والمعالجات.

وستتم دراسة الموضوع في فصلين، الاول عن الحقوق الاجتماعية للمرأة في بعض المجتمعات، والفصل الثاني سيكون عن اسباب تنامي ظاهرة الطلاق في ظل الظروف الاجتماعي التي نعيشها

المبحث الاول
حقوق المرأة الاجتماعية

في هذا المبحث نتحدث عن غمط اغلب الحقوق الاجتماعية التي يجب ان تتمتع بها المرأة اذ يعرف الجميع ان اغلب تلك الحقوق كانت مغبونة وقد غبنها الرجل سواء أكان ذلك في اطار البيت ام في اطار المجتمع.

ولأهمية الموضوع فقد الفت فيه كتب كثيرة و كتبت بحوث عديدة مما يقتضي ان لا نسهب في شرح ذلك، لأننا و بلا مبالغة لن نأتي بجديد، و لكن الذي يكفينا الان و نحن نتحدث عن حقوق المرأة الاجتماعية ان نشير الى ذلك إشارات موجزة و مركزة ليكون ذلك الايجاز و التركيز مدخلاً الى مطالب اخرى نتحدث عنها في هذه الدراسة.

كان المجتمعان (العراقي والسوري) على حد سواء – و نحن نتحدث عن حقوق المرأة الاجتماعية فيه – يعامل المرأة بكل قسوة و يشدد عليها كل التشديد، مما ادى الى فقدانها حرية التفكير و ابداء الرأي حتى من ابسط حقوقها و اخص الخصوصيات التي تمس صميم حياتها الشخصية حتى وصل بها الحال الى انها لا تستطيع ابداء رأيها حتى في شريك حياتها الذي ستقضي معه عمرها كله بحلوه و مره، فلا يسمع لها صوت في رفض أي متقدم للزواج منها اذا تمت موافقة اسرتها على ذلك، مهما كان مستوى ذلك المتقدم لطلب يدها من حيث الخلق و السلوك و الصفات و الطبائع .

والذي يثير الدهشة ان ذلك ليس مقتصر على الفتيات الصغيرات فقط، بل إن الزوجات وحتى الامهات لا يسمع لهن اي رأي فيما يتعلق بوضع الاسرة التي هي جزء لا يتجزأ منها فالرأي وحده للرجال وحدهم لا للنساء.

ذلك من حيث حرية المرأة، اما من حيث التعليم فان المجتمع لم يكن ليسمح بتعليمها حتى مبادئ القراءة والكتابة.

تلك هي القاعدة العامة و طبعا لكل قاعدة شذوذ، فهناك اسر قليلة، و قليلة جدا تعلم بناتها – التعليم البدائي- و لكن تلك المتعلمات لا يمثلن في المجتمع النسائي الا نسبة ضئيلة جدا ربما لا تتعدى الواحد من الالف.

ان ذلك التضييق الاجتماعي على المرأة يمشي معها و يصاحبها منذ ولادتها حتى اخر يوم في حياتها، حيث كانت النظرة المشؤومة اليها تحدق بها و تطوقها – عند اغلب الاسر- منذ ان تفتح عينيها على نور الحياة فكم من اب اذا علم ان زوجته ولدت له بنتا تقوم قيامته ولا تقعد، ولا ينظر الى تلك المولودة البريئة الا بعين الازدراء و الاحتقار.

أما في اثناء طفولتها فأنها تعامل ليس كما يعامل الذكور و بعد ذلك حين تصل الى مرحلة اليفاعة تفرض عليها قيود اشد فهي لا تخرج من البيت حتى في الزقاق الذي يقع فيه مسكن اسرتها، ثم اذا هي كبرت و صارت فتاة تقارب مرحلة النضج يفرض عليها المجتمع قيوداً اكثر شدة و اشد قسوة و ذلك ان لا تخرج الام مع افراد اسرتها و هي مثقلة بأشد انواع الحجاب التي تتعدى حدود الحجاب الاسلامي .

هذه الصورة عن حياة المرأة الاجتماعية في (المدن)، اما في الريف فحياة المرأة الاجتماعية تمثل العجب العجاب، لما ينطوي عليه ذلك من التناقض فهي فضلا عن قيامها بكل اعمال البيت فأنها تشارك الرجل في اغلب اعماله حيث ترعى معه الماشية وتساعده في الحرث والبذر و السقي و الحصاد و مع ذلك كله فهي لم تلق عند الرجل التقدير والاحترام اللائق بها و بجهودها فلا يسمع لها رأي في اي شأن من الشؤون العامة و حتى الخاصة، فزواجها مثلا يتم في عملية ربما تكون اقرب الى عمليات البيع و الشراء [1] .

وبقيت المرأة (العراقية و السورية) في - بلاد الشام ووادي الرافدين – على تلك الحال تعيش اضطهاد التقاليد البالية و تتلظى تحت سياط التسلط الاجتماعي الموجع الى ان بدأت تباشر في النهضة الحديثة في اخريات القرن التاسع عشر و اوائل القرن العشرين ، فكما مما نادت به تلك النهضة الدعوة الى تحرير المرأة من صنوف التخلف بإعطائها حقوقها المشروعة التي من ابرزها التعليم و السفور الشرعي و احترام آرائها فيما يتعلق بشؤونها الخاصة او بالشؤون

[1] ينظر :- المعارك الادبية حول الدعوة الى تحرير المرأة : ص 3-10

العامة)[2]، لتأخذ المرأة دورها اللائق بها الذي يتناسب مع طبيعتها زوجة صالحة و اما حنونا تمثل نصف المجتمع الذي لا يتم صلاحه الا بصلاحها و تقدمه إلا بتقدمه.

وفي حقيقة الامر ان النواميس الطبيعية تساوي بين الرجال والنساء فهم شركاء في بناء المجتمع فهذا ذكر و تلك انثى و هذا رجل و تلك امرأة، وعلى عاتق الجميع تلقى مسؤولية تقدم الاسرة و المجتمع فان الله سبحانه و تعالى خلق المجتمع من رجال و نساء و على كل فرد منهم واجبات معينة يؤدي القيام بها الى ازدهار ذلك المجتمع، لكن من باب الجهل ان طمست معالم حقوق المرأة الاجتماعية، فسجنت في البيت الذي يؤدي الى شلل نصف المجتمع لان المرأة هي التي تمثل ذلك النصف بالتمام و الكمال.

وفي نهاية القرن التاسع عشر و بداية القرن العشرين نشطت حقوق المرأة الاجتماعية سواء كان ذلك في اطار البيت و المجتمع، و من ابسط تلك الحقوق المشروعة هو احترام رايها فيما يتعلق بشؤونها الخاصة او العامة و اهمية تعليمها .

وما تصدي الكتاب و الادباء و حرصهم بالدفاع عن حقوقها المهضومة إلا صورة واقعية عن ايمانهم العميق بمكانتها لتأخذ دورها اللائق بها و الذي يتناسب مع طبيعتها زوجة صالحة و اماً حنوناً تمثل نصف المجتمع الذي لا يتم صلاحه و تقدمه الا بصلاحها و تقدمها .

المبحث الثاني

اسباب الطلاق وسبل المعالجة

قبل ان نبدأ الحديث عن (الطلاق)[3] لا بد ان نعود خطوة الى الوراء و نلقي الضوء على (الزواج) لأنه سنة الله الطبيعية لتكوين المجتمعات البشرية و نموها نموا سويا متكاملا ، لقد

---

[2] المعارك الادبية حول الدعوة الى تحرير المرأة : ص45 ، و ينظر – تطور الفكرة و الاسلوب في الادب العراقي في القرنين التاسع عشر و العشرون د.داود سلوم ، مطبعة المعارف بغداد ، 1959 : ص 27 .

[3] وفق المادة الرابعة والثلاثون فقرة (1) و (2) من قانون الاحوال الشخصية العراقي رقم 188 لسنة 1959 يُعرف الطلاق على انه (رفع قيد الزواج بإيقاع من الزوج او من الزوجة ان وكلت به او فوضت او من القاضي، ولا يقع الطلاق الا بالصيغة المخصوصة له شرعا) ينظر الوجيز في الاحوال الشخصية و تعديلاته : 127/1 .

(اقتضت ارادة الله سبحانه ان يكون مبدأ هذا الخلق يكون من ذكر و انثى، ما لم يتم التلاقح بين هذين العنصرين لا يتحقق النسل ولا يتم التكثير بين المخلوقات البشرية و غيرها من كافة الفصائل الحيوانية ، لذلك يبحث الرجل عن المرأة ليجد منها ما يحقق له الشيء الذي يبتغيه من شريك في حياته، و تبعته المرأة لأنها مخلوقة له فهي نصفه المنشود و كان من ثمرة هذا اللقاء " البنون " الذين هم زينة الحياة الدنيا) [4] .

هذا الارتباط الذي دعا اليه الدين الحنيف و القران الكريم بقوله تعالى ((و من آياته أن خلق لكم من انفسكم أزواجا لتسكنوا اليها و جعل بينكم مودة و رحمة)) [5] .

هذا الارتباط المقدس، الاساس الرصين الذي يقوم عليه كيان الاسرة، (فحضن الاسرة هو البيت هو المدرسة التي يتلقى فيها الجيل الصاعد تعاليمه و فيها يهيأ للأفراد ان يكونوا اعضاء صالحين ينتفع بهم المجتمع او يكونوا فاسدين ينخرون في كيانه و اذا كان البيت هو المدرسة الاولى فان الزوجين هما نواة الهيئة التعليمية في تلك المدرسة الحياتية الكبرى) [6] و كان من اهم ما جاء به الدين الحنيف انه (اعطى المرأة الحرية في اختيار الزوج و ليس لاحد ان يغصبها عليه حتى لو كان احد ابويها ، كما جعل لها حق فسخ العقد اذا اتضح فيما بعد انها اكرهت عليه و خدعت فيه) .

فقد فسخ الرسول الاعظم (ص) زواج خنساء بنت حذام الانصارية لان اباها اكرهها على ذلك[7] .

و من ذلك قول الرسول (ص) : ((امروا النساء في انفسهن فان الثيب تعرب عن نفسها و اذن البكر صمتها)) [8]

لكن ما يحدث اليوم ان المرأة قد سلبت في كثير من المجتمعات ما منحها الاسلام من حقوق ، فلم تعد تملك حق التصرف في ابسط حقوقها كحق اختيار شريك حياتها .. او حق الاستمرار او ترك هذا الشريك ان بعد بمستوى احلامها و طموحاتها .. فتلجأ الى حل (الطلاق) [9] .

---

[4] الطلاق ابغض الحلال الى الله : عزالدين بحر العلوم ، طبع بغداد ، 1988 : ص32

[5] سورة الروم : 21

[6] الطلاق ابغض الحلال الى الله : ص45

[7] الاسلام و تنظيم الاسرة ص 93

[8] البخاري : 2556/6 ، و ينظر – كتاب المصنف : لعبدالرزاق ، القسم الثاني : 162/6 .

بلا شك ان (الطلاق) من اعقد المشاكل الاجتماعية التي تؤدي الى تفكك الاسرة و هدمها و تترتب عليه اثار سيئة ، بالغة الخطورة ، لذلك جاء في الحديث النبوي الشريف ((ابغض الحلال الى الله الطلاق))[10] ، و قال الرسول (ص) (تزوجوا ولا تطلقوا فان الطلاق يهتز منه العرش)[11] وورد في الاثر : ((و ما من شيء ابغض الى الله عز و جل من بيت يفرق في الاسلام بالفرقة – يعني الطلاق-)[12] .

و إنما اباحت الشريعة الطلاق على ضوء هذه الاحاديث الشريفة عند الضرورة القصوى حينما تتعذر الحياة السوية بين الزوجين و يكون الوئام بينهما مستحيلا ، اما لتنافر الطباع بينهما بحيث يستحيل التقاء بعضهما ببعض و اما بسبب التناقض الاخلاقي الذي لا يسمح لهما بالعيش تحت سقف واحد.

واليوم و في عصرنا الحديث تحديدا ، انضم الى تلك الاسباب الجوهرية سبب جديد انبعث من واقع حياة اللاجئات او النازحات بسبب الحروب و الغزوات و الهجرات فبات يهدد واقع حياة المرأة اولا و الاسرة ثانيا .

هذا الانفصال و الفراق الذي اصطلحت عليه الشريعة اسم (الطلاق)[13] و هو و ان احلته الشريعة في نطاق ضيق و محدود جدا و دعت الى بذل كل الجهود الممكنة من الزوجة و الزوج معا لتحاشيه و تلافيه بل دعت اهلهما و اقاربهما و من يتعلق بهما لان يحلوا كل المشاكل التي وقفت عقبات كأداة في استمرار الحياة الزوجية بالحسنى [14] – كل ذلك صيانة لحقوق الزوجة و رعاية لمصلحة الابناء لئلا يحصل خلل و ارتباك في تربيتهم يؤدي الى تشردهم- اما اذا بانت جهود الجميع بالفشل الذريع و اصبحت الهوة التي بين الزوجين يتعذر ردمها ، فعند

---

[9]الطلاق لغة : يعرف اللغويون الطلاق بانه الترك و الارسال و التخلية ، فيقال طلقت القوم اي تركتهم . و اذا قلت ناقة طالق اي انها مرسلة ، و في المصطلح الفقهي : عرفوا الطلاق بانه –ازالة قيد النكاح بصيغة طالق ، نقلا عن كتاب : مواهب الجليل : 18/4 من كتاب الطلاق ابغض الحلال الى الله ، و ينظر – الزواج و الطلاق في الاسم : زكي الدين شعبان ، الدار القومية للطباعة و النشر ، القاهرة ، 1964 : ص 81 .

[10]سنن ابي داود: رقم الحديث (1863) كتاب الطلاق : و سنن ابن ماجة : 373/1 رقم الحديث (2028) باب الطلاق.

[11]سنن ابن ماجة رقم الحديث (2018).

[12]الوسائل : 267/15

[13](لم يكن - الطلاق – من التشريعات التي اختص بها الاسلام بل عرف التاريخ مسيرة الطلاق منذ الاف السنين عبر التشريعات السماوية و الوضعية التي سبقت رسالة الاسلام) ينظر – الطلاق ابغض الحلال الى الله : ص27 ، و ينظر للتوسع – المجتمع الانساني في ظل الاسلام : محمد ابو زهرة ، بيروت ، ط2 ، 1970 ، ص87 .

[14]كما قال الله سبحانه و تعالى : ((و ان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله و حكما من اهلها ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما)) سورة النساء : 35 .

ذلك يصبح الطلاق مباحا و محللا في الشريعة الاسلامية بل و ربما يكون (دواء لابد من تجرعه و لو كان مرآ شرعه الله لإنهاء الخلاف بين الزوجين)[15]. و لكنه و كما اشرنا اليه في الحديث الشريف يبقى ذلك الشيء المباح و المحلل هو ابغض الحلال عند الله ، لما يؤدي اليه من تشتت الاسرة و ضياعها ، و بالتالي يكون ذلك التشتت و الضياع مدعاة لتخلخل النظام الاجتماعي باسره لما يخلقه من مشاكل عويصة و معقدة لا عد لها و لا حصر ، تعود على المجتمع باسره بأوخم العواقب و اسوأ النتائج و أوجع العلل التي يصعب و ربما يتعذر شفاؤها.

ولقد استغل كثير من الجهلة تلك الاباحة و ذلك التحليل الذي سمح به الشارع المقدس عند الضرورات و العقبات التي تعجز كل الوساطات عن حلها و تذليلها ، فجعلوا من ذلك التحليل اداة من ادوات اللهو بمقدرات الزوجة التي هي شريكة حياتهم فيقدم على الزواج برضاه و رغبته و لكنه سرعان ما يسترد ذلك الرضا و يسحق تلك الرغبة فيلفظ الزوجة من حياته كما يلفظ الاكل النواة من فمه و يا لفظاعة و سوء ذلك التصرف المهين المشين ، و كل ذلك بدوافع من الجهل و اللامبالاة، و لبعدهم عن وحي السماء و حكمة الانبياء ، فيتحول سكن الود و الرحمة الى نكد الخصام و النقمة، لذا فقد (وقف الاسلام وجه الرجل ليحد من تعسفه و ليخفف من قسوته و ليأخذ للمرأة حقها، و ليجعلها في مكانها اللائق بها كشريكة حياة وربة بيت لا يستغني الرجل عنها في جميع المراحل فلا فضل للرجل من حيث هو رجل على المرأة ولأفضل للمرأة من حيث كونها مرأة على الرجل الا في بعض الاحكام الخاصة و الحقوق الشرعية والتي تنبع من طبيعة الرجل وما يتميز به من قوة و صلابة و طبيعة المرأة و ما تتحلى به من ليونة و عطف و الا فهما شيء واحد.. غرس لنبتة واحدة و ثمرة لشجرة واحدة)[16] ومن الاستخفاف المشين بحقوق الزوجة المقدسة ان يجلس الرجل مع اصحابه اثناء مزاحه ، او خلال تعامله حتى بأتفه القضايا مع الناس و حين يختلف معهم يقسم لهم بطلاق زوجته ثلاثا لا رجعة فيها ، بدافع من حماقته و رعونته وجهله ، و المسكينة في بيته لا علم لها بكل ذلك او ربما تكون في تلك اللحظات التي اقدم فيها على تلك الفعلة الشنيعة تهيء له الطعام او تقوم بغسيل ملابسه او ترضع طفله البريء .

---

[15] الطلاق ابغض الحلال الى الله : ص85 .

[16] الطلاق ابغض الحلال الى الله : ص 18.

كلها نماذج من واقع حياة اليمة تجسد الرعونة و الحماقة لدى الجهلاء و على كثرة قصص الطلاق المؤلمة التي تمزق النفوس و توجع القلوب فأننا لا نستطيع ان نثقل بحثنا بنماذج اخرى منها بل نقف عند طلاق اللاجئات فقد يكون له بواعث و اسباب و بالتالي يؤدي الى نتائج وخيمة اولها تفتت الأسرة و هدمها و ضياعها و من ثم يكون ذلك مدعاة لتخلخل النظام الاجتماعي بأكمله .

نحن لا نريد أن نلقي اللوم على جانب واحد او ركن واحد من اركانها هما الزوج أو الزوجة، بل سنخوض غمار الاحتمالين ، فإن كان الطلاق متأت من جانب الزوج وحده و ذلك ما اسهبنا الحديث عنه في بداية البحث – موضوع الدراسة – و هنا نقول – للزوج – نعم اباحته الشريعة الاسلامية لكنه بقى محددا في نطاق ضيق و ذلك عندما تصبح الحياة بين الزوجين متعذرة لذا دعت الزوج و الزوجة الى تحاشيه و تلافيه و ذلك صيانة لحقوق الزوجة و رعاية لمصلحة الابناء فلا يحصل ارتباك في تربيتهم ربما يؤدي الى تشردهم كونه هدم لعالم الاسرة بأكمله هذا من جانب و من جانب اخر إن كان سبب الطلاق متأت من قبل الزوجة لأسباب عدة قد يكون اولها اخلال الزوج بمصداقيته بعدم (توفير بيت الزوجية المناسب) [17] و تحقيقه جزء من الامان و الاستقرار اللذين كانت تحلم بهما قبل الزواج ذلك بالنزوح عن ارض الوطن و هنا سنعاتب الزوجة لان هذه الامور خارجة عن حدود ارادته و تدخل في إطار – الارادة الدولية – و ما عليها – للحفاظ على اسرتها و أولادها - الا الصبر فهو ضحية مثلها تماما، و ذلك تطبيقا لقوله تعالى : ((و لينفق ذو سعة من سعته و من قدر عليه رزقه فلينفق مما اتاه الله لا يكلف الله نفسا الا ما اتاها سيجعل الله بعد عسر يُسرا)) . و هنا يأتي دور (الدولة) فهي المسؤول الاول و الاخير في طلاق اللاجئات السوريات و العراقيات – على حد سواء - ، و أخص السوريات بالذكر لان قضية النزوح عن البلاد القسري طال أمده و كثرت ضحاياه ... فعلى الدولة ان تحد من هذه المشكلة بأمور عدة .. على سبيل المثال لا الحصر :

---

[17] وهذا يعد من عناصر النفقة وفق المادة (الرابعة و العشرون) فق (2) من القانون و التي تشمل (الطعام و الكسوة و السكن و لوازمهما و أجرة التطبيب بالقدر المعروف و خدمة الزوجة التي يكون لأمثالها معين) ينظر – الوجيز في شرح الاحوال الشخصية و تعديلاته : د. احمد الكبيسي ، ج1 (الزواج و الطلاق و اثارهما) ، المكتبة القانونية ، بغداد ، 1990 ، ص100 .

- متابعة العوائل النازحة و وجهتها، و توفير سكن بديل في مكان آمن كبناء بيوتات صغيرة على شكل تجمعات سكانية او حتى كرفانات او مخيمات تتوفر بها الحد الادنى لأسباب المعيشة .
- توفير رعاية صحية لهذه العوائل و توزيع مأونات غذائية عبر المنظمات العالمية كمنظمة الهلال الاحمر و منظمة اليونسكو و ..... الخ .
- محاولة خلق فرص عمل مناسبة لاحدهما و لكلاهما – الزوج او الزوجة - .
- توفير المناخ الدراسي المجاني للأولاد كما يحصل في المخيمات التي اقامتها الامارات العربية المتحدة حين وفرت به كل اسباب الحياة البسيطة للمواطن السوري، في حين ان الحكومة السورية وقفت مكتوفة الايدي و اكتفت بدور المتفرج .
- تثقيف المجتمع والتوجيه بان تكون النظرة ايجابية نحو من اضطروا مكرهين لترك ديارهم ومنازلهم باعتبارهم ضحايا للنزاعات والحروب ولم يختاروا او كان لهم دور بما حل بهم.
- تسهيل اجراءات التنقل واقامة من نزحوا وهجروا الى المناطق الامنة داخل بلدهم والسفر لمن يرغب الى بلد اخر.

الخاتمة

بعد الانتهاء من هذا البحث لابد من الوقوف على اهم النتائج التي تم التوصل اليها من خلاله وبيان اهم المقترحات المتعلقة بموضوع الدراسة.

اولا: **النتائج:**

1. هناك تضييق اجتماعي على المرأة يمشي معها و يصاحبها منذ ولادتها حتى اخر يوم في حياتها، حيث كانت النظرة المشؤومة اليها تحدق بها و تطوقها – عند اغلب الاسر- منذ ان تفتح عينيها على نور الحياة فكم من اب اذا علم ان زوجته ولدت له بنتا تقوم قيامته ولا تقعد، ولا ينظر الى تلك المولودة البريئة الا بعين الازدراء و الاحتقار.
2. بقيت المرأة (العراقية و السورية) في - بلاد الشام ووادي الرافدين تعيش اضطهاد التقاليد البالية و تترنح تحت سياط التسلط الاجتماعي الموجع الى ان بدأت تباشر في

النهضة الحديثة في اخريات القرن التاسع عشر و اوائل القرن العشرين ، فكما مما نادت به تلك النهضة الدعوة الى تحرير المرأة من صفوف التخلف بإعطائها حقوقها المشروعة التي من ابرزها التعليم و الميراث الشرعي و احترام آرائها فيما يتعلق بشؤونها.

3. ان النواميس الطبيعية تساوي بين الرجال والنساء فهم شركاء في بناء المجتمع فهذا ذكر و تلك انثى و هذا رجل و تلك امرأة، وعلى عاتق الجميع تلقى مسؤولية تقدم الاسرة و المجتمع فان الله سبحانه و تعالى خلق المجتمع من رجال و نساء و على كل فرد منهم واجبات معينة يؤدي القيام بها الى ازدهار ذلك المجتمع، لكن من باب الجهل ان أطمست معالم حقوق المرأة الاجتماعية، فسجنت في البيت الذي يؤدي الى شلل نصف المجتمع لان المرأة هي التي تمثل ذلك النصف بالتمام و الكمال.
4. ان اهم ما جاء به الدين الحنيف انه (اعطى المرأة الحرية في اختيار الزوج و ليس لاحد ان يغصبها عليه حتى لو كان احد ابويها ، كما جعل لها حق فسخ العقد اذا اتضح فيما بعد انها اكرهت عليه و خدعت فيه) .
5. ان الطلاق من اعقد المشاكل الاجتماعية التي تؤدي الى تفكك الاسرة و هدمها و تترتب عليه اثار سيئة لا حصر لها، و إنما اباحت الشريعة الطلاق عند الضرورة القصوى حينما تتعذر الحياة السوية بين الزوجين و يكون الوئام بينهما مستحيلا ، اما لتنافر الطباع بينهما بحيث يستحيل التقاء بعضهما ببعض و اما بسبب التناقض الاخلاقي الذي لا يسمح لهما بالعيش تحت سقف واحد، و لقد استغل كثير من الجهلة تلك الاباحة و ذلك التحليل الذي سمح به الشارع المقدس عند الضرورات و العقبات التي تعجز كل الوساطات عن حلها و تذليلها ، فجعلوا من ذلك التحليل اداة من ادوات اللهو بمقدرات الزوجة التي هي شريكة حياتهم.

ثانيا: **المقترحات**:

1. متابعة العوائل النازحة و وجهتها، و توفير سكن بديل في مكان أمن كبناء بيوتات صغيرة على شكل تجمعات سكانية او حتى كرفانات او مخيمات تتوفر بها الحد الادنى لأسباب المعيشة .
2. توفير رعاية صحية لهذه العوائل و توزيع مأونات غذائية عبر المنظمات العالمية كمنظمة الهلال الاحمر و منظمة اليونسكو و ..... الخ .
3. محاولة خلق فرص عمل مناسبة لاحدهما و لكلاهما ـ الزوج او الزوجة ـ) .

4. توفير المناخ الدراسي المجاني للأولاد كما يحصل في المخيمات التي اقامتها الامارات العربية المتحدة حين وفرت به كل اسباب الحياة البسيطة للمواطن السوري، في حين ان الحكومة السورية وقفت مكتوفة الايدي و اكتفت بدور المتفرج .
5. تثقيف المجتمع والتوجيه بان تكون النظرة ايجابية نحو من اضطروا مكرهين لترك ديارهم ومنازلهم باعتبارهم ضحايا للنزاعات والحروب ولم يختاروا او كان لهم دور بما حل بهم.
6. تسهيل اجراءات التنقل واقامة من نزحوا وهجروا الى المناطق الامنة داخل بلدهم والسفر لمن يرغب الى بلد اخر.

المصادر

1. المعارك الادبية حول الدعوة الى تحرير المرأة
2. تطور الفكرة و الاسلوب في الادب العراقي في القرنين التاسع عشر و العشرون د.داود سلوم ، مطبعة المعارف بغداد ، 1959 .
3. طلاق ابغض الحلال الى الله : عزالدين بحر العلوم ، طبع بغداد ، 1988
4. الزواج و الطلاق في الاسم : زكي الدين شعبان ، الدار القومية للطباعة و النشر ، القاهرة ، 1964
5. سنن ابي داود: رقم الحديث (1863) كتاب الطلاق
6. سنن ابن ماجة : 373/1 رقم الحديث (2028) باب الطلاق.
7. الوسائل : 267/15
8. المجتمع الانساني في ظل الاسلام : محمد ابو زهرة ، بيروت ، ط2 ، 1970.
9. الوجيز في شرح الاحوال الشخصية و تعديلاته : د. احمد الكبيسي ، ج1 (الزواج و الطلاق و اثارهما) ، المكتبة القانونية ، بغداد ، 1990 .